

تقرير المراجعة الداخلية

بشأن أعمال مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

بناء على قرار الهيئة العامة للرقابة المالية ١٦١ لسنة ٢٠٢٤ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٠٧/٣١ بشأن قيام إدارة المراجعة الداخلية بمراجعة أعمال مسئول وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وإعداد تقرير دوري كل سنة ميلادية من خلال فحص فاعلية وكفاءة السياسات ونظم العمل الداخلي؛ نتشرف أن نعرض على سيادتكم تقرير المراجعة الداخلية بشأن أعمال مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب عن الفترة من ٢٠٢٥/٠١/٠١ وحتى ٢٠٢٥/١٢/٣١. يتضمن التقرير نتائج المراجعة من خلال فحص فاعلية وكفاءة السياسات ونظم العمل الداخلي للوصول إلى رأى موضوعي ومعقول للتحقق من مدى التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالمهام الآتية:

١- تبين لنا من خلال فحص مدى التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشأن فحص العمليات غير العادية؛ تم التحقق من التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بفحص العمليات الغير عادية التي تستخرج من النظام الآلي لدى الشركة بصفة دورية.

٢- تبين لنا من خلال فحص مدى التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشأن اقتراح ما يراه لازماً من تطوير وتحديث للسياسة المتبعة في الشركة التي يعمل بها بشأن مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وكذا النظم والإجراءات المتبعة بها في هذا المجال وذلك بهدف زيادة فاعليتها وكفاءتها ومواكبتها المستجدات المحلية والعالمية؛ انه تم تحديث سياسة ودليل إجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالإرشادات أو الإجراءات التي صدرت عن طريق الهيئة العامة للرقابة المالية بقرار ١٦١ لسنة ٢٠٢٤ العام الماضي، ولم تنشأ ملاحظات جوهرية تستدعي إعادة تحديث السياسة أو دليل الإجراءات لهذا العام.

٣- تبين لنا من خلال فحص مدى التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشأن الإشراف العام مكتبياً وميدانياً، بنفسه أو من خلال الاستعانة بالإدارات بالشركة التي يعمل بها للتأكد من مدى التزام المركز الرئيسي لها وفروعها بتطبيق أحكام القانون ولائحته التنفيذية والقواعد والضوابط الرقابية ذات الصلة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والنظم والإجراءات الداخلية الموضوعية في هذا الشأن؛ قيام المسئول بفحص بعض الملفات للتحقق بنفسه بشكل دوري والاستعانة بإدارة الالتزام للتأكد من التزام المركز الرئيسي والفروع الجغرافية للشركة بتطبيق أحكام

القانون ولائحته التنفيذية والقواعد والضوابط الرقابية ذات الصلة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والنظم والإجراءات الداخلية الموضوعة.

٤- تبين لنا من خلال فحص مدى التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشأن التدريب؛ وجد تحديث دوري للمادة العملية، وإتاحتها لكافة العاملين بالشركة على الخادم الخاص بالشركة، وتم التدريب لبعض العاملين في معهد الخدمات المالية خلال السنة عن طريق التنسيق مع المسئول، بالإضافة إلى تدريب المسئول لكافة العاملين بالشركة مرة سنويا ومثبت بسجل تدريب لدى المسئول، ويتم أيضا التوعية من خلال إدارة المراجعة الداخلية عند مراجعة الفروع الجغرافية، وتتص لائحة العاملين بالشركة على تدريب العاملين واختيار وتعيين الكوادر البشرية التي تتمتع بالكفاءة والمهارة المهنية والتأكد من نزاهتهم.

٥- تبين لنا من خلال الفحص بأن مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب قام بالتسجيل على موقع الوحدة لاستلام التحديثات الخاصة بالتعديلات على قوائم مجلس الأمن وقائمتي الكيانات الإرهابية والإرهابيين المحلية.

٦- تبين لنا من خلال فحص مدى التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشأن متابعة الموقع الإلكتروني للوحدة بصفة يومية لتعميم أي تحديث قد يطرأ على قوائم العقوبات المالية المستهدفة أو أي إرشادات أو إجراءات محدثة يتم إصدارها من الوحدة، وذلك دون انتظار ورود أي إخطار أو تعميم من الهيئة في هذا الشأن؛ التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالمتابعة اليومية للموقع الإلكتروني وتحديث قاعدة بيانات العملاء بحظر العملاء الذي ترد أسمائهم بكافة قوائم العقوبات، أو أي إرشادات أو إجراءات محدثة يتم إصدارها من الوحدة.

٧- تبين لنا من خلال فحص مدى التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشأن متابعة التزام الشركة وفروعها بالرجوع إلى القوائم السلبية عند إجراء أي عملية أو الدخول في علاقة عمل جديدة مع شخص أو الشركة للتأكد من الإدراج على تلك القوائم من عدمه؛ التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بتحديث بيانات قاعدة العملاء بالقوائم السلبية؛ وبالتالي يتم الرقابة آليا من خلال النظم الآلي.

٨- تبين لنا من خلال فحص مدى التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشأن التحديث الفوري للمعلومات المتعلقة بالقوائم السلبية، وما يطرأ عليها من تعديلات؛ التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بتحديث القوائم السلبية فوراً على السيستم.

٩- تبين لنا من خلال فحص مدى التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشأن فحص ومطابقة كافة العملاء الحاليين للشركة عند إجراء تحديث للقوائم السلبية للتأكد من عدم وجودهم ضمن عملاء الشركة وحظر التعامل معهم؛ الالتزام بالفحص الآلي عن طريق التحديث اليومي لقاعدة بيانات العملاء والذي يتم الحظر الآلي للمعاملات مع تلك العملاء في حالة وجودهم.



١٠- تبين لنا من خلال الفحص التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب بالتحقق عن طريق فحص تحديد المستفيد الفعلي في حال بدء علاقة عمل مع العميل وعدم وجودهم داخل القوائم السلبية، وعند تحديث العملاء القائمين لبياناتهم.

١١- تبين لنا من خلال فحص مدى التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشأن متابعة إجراءات تطبيق العقوبات المالية المستهدفة دون تأخير وما يتبع ذلك من إجراءات التجميد الفوري ورفع التجميد وإخطار الوحدة والهيئة بذلك؛ التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب فورًا بإخطار الهيئة العامة للرقابة المالية ووحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بوجود عملاء بالقوائم السلبية، ومتابعة إجراءات التجميد الفوري ورفع التجميد.

١٢- تبين لنا من خلال فحص مدى التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشأن مراجعة الأنظمة الآلية للقوائم السلبية، والتأكد من دورية التحديث الذي يتم على هذه القوائم؛ التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب باختبار تلك النظم بشكل دوري.

١٣- تبين لنا من خلال فحص مدى التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشأن التأكد من تعميم إجراءات العناية الواجبة بالعملاء على كافة فروع الشركة؛ التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب بتخصيص ملف على النظام الآلي متاح لكافة موظفي الشركة في المركز الرئيسي وفروعها بتحديثات اجراءات العناية الواجبة بالعملاء وكذا ملف تدريبي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.

١٤- تبين لنا من خلال الفحص التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب بتقديم كافة التقارير الدورية في مواعيدها القانونية.

١٥- تبين لنا من خلال فحص مدى التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشأن توفير التغذية العكسية والإرشادات والتعليمات بشأن تقارير الاشتباه الداخلية لرفع جودتها؛ التزام مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بتوفير الإرشادات للموظفين عن طريق البريد الإلكتروني والتعليمات في حالات الاشتباه والعمليات الغير عادية.



المراجعة الداخلية

جلال محمود جلال

جلال محمود جلال